

قرار:

مادة ١ - يرخص للسيد / عبد الحميد عبد الرحمن الموظف بالجمع بين المكافأة التي يتقاضاها من وزارة الثقافة والإرشاد القومي والمعاش المستحق قبل تعيينه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الثقافة والإرشاد القومي بالإقليم الجنوبي تنفيذه ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٩ (٢٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

قرار:

مادة ١ - يمنح الدكتور عبد العزيز حامد القوصي المستشار الفني لوزارة التربية والتعليم بالإقليم الجنوبي والمعين مندوبا دائما للجمهورية العربية المتحدة لدى منظمة التربية والتعليم والثقافة (اليونسكو) بباريس لقب سفير بصفة شخصية على أن يحمل هذا اللقب طالما يشغل منصب المندوب الدائم للجمهورية العربية المتحدة لدى المنظمة المذكورة .

مادة ٢ - تتكفل وزارة التربية والتعليم للإقليم الجنوبي كافة الأعباء المالية المترتبة على هذا التعيين .

مادة ٣ - على وزارة الخارجية والتربية والتعليم والداخلية تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٩ (٢٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧١ لسنة ١٩٦٠

بشأن الترخيص بسفر السيد الدكتور عثمان حسن المفتي لحضور مناقشة موضوع الضمانات والتفتيش على المواد الذرية أمام مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وبناء على ما عرضه وزير التربية والتعليم المركزي ورئيس مجلس إدارة مؤسسة الطاقة الذرية ؛

قرار:

مادة ١ - يرخص بالسفر للسيد الدكتور عثمان حسن المفتي رئيس قسم المفاعلات بمؤسسة الطاقة الذرية لمدة أسبوعين تبدأ من ٢٥ مارس سنة ١٩٦٠ للعمل كاستشار في اللجنة الدائمة للجمهورية العربية المتحدة في الوكالة الدولية للطاقة الذرية بجنينا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٩ (٢٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧٥ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص للسيد / عبد الحميد عبد الرحمن بالجمع بين المكافأة والمعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ في شأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة وبين المعاش المستحق قبل التعيين ؛

• وعلى ما عرضه وزير الثقافة والإرشاد القومي بالإقليم الجنوبي ؛